

الذخيرة

تطريف أصابعها ونهى عنه عمر بن الخطاب قال وهو يخطب يا معشر النساء اختصن وإياكن والنقش والتطريف ولتخضب إحداكن يديها إلى هذا وأشار إلى موضع السوار وسبب المنع في وصل الشعر وما معه التدليس والغرور قال صاحب المقدمات تنبيه لم أر للفقهاء المالكية والشافعية وغيرهم في تعليل هذا الحديث إلا أنه تدليس على الأزواج ليكثر الصداق ويشكل ذلك إذا كانوا عالمين به وبالوشم فإنه ليس فيه تدليس وما في الحديث من تغيير خلق الله لم أفهم معناه فإن التغيير للجمال غير منكر في الشرع كالختان وقص الطفر والشعر وصبغ الحناء وصبغ الشعر وغير ذلك سؤال قال المؤمن لا يكون لعنا وورد اللعن في هذا الحديث وفي قوله لعن الله اليهود حرمت الشحوم الحديث وفي وقوله لعن الله المتشبهات بالرجال من النساء الحديث وأجيب عنه بوجهين أحدهما أن هذا إخبار بوقوع اللعن الذي هو البعد من الله تعالى على هذه الطوائف لا دعاء وإنما حرم دعاء الثاني أن لعان صيغة مبالغة وإنما يصلح لمن كان له ذلك عادة وكانت هذه اللفظات قليلة فلم تكن عادة فلم يندرج في النهي النوع الثاني والعشرون مخالطة الذكور للإناث ونحوه في المقدمات لا يحل للرجل أن يخلو بامرأة ليست منه بمحرم لقوله إن الشيطان ثالثهما معناه يوسوس بينهما وإذا كان معه غيره خشي أن يطلع عليه تحدثه بالمعصية ويجوز النظر للمتجالة لقوله تعالى والقواعد من النساء اللاتي لا يرجون نكاحاً فليس عليهن جناح أن يضعن ثيابهن غير متبرجات بزينة ولا يجوز له أن ينظر للشابة إلا لعذر من شهادة أو علاج أو